

٣٠ـ باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء

أ ـ وقول الله تعالى: ﴿وَتجعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

ب ـ وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«أربع من أمتي من أمر الجاهلية لا يتركوهن: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة، وقال: النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب»** . رواه مسلم[١٦٦].

أي طلب السقيا وهو المطر .وقد شرع الله الاستسقاء به سبحانه .والاستسقاء : الضراعة إلى الله عند وجود الجدب .بدلا مما عليه أهل الشرك من الطلب من النجوم والتعلق والاستغاثة بها وكانوا يستسقون بالنجوم وهي الأنواء وهي ثمان وعشرين نوءا ينزلها الشمس والقمر في مدارها ينزلها القمر في الشهر والشمس في السنة وكانوا في الجاهلية يتعلقون بها ويستغيثون بها وهذا من شركهم وضلالهم.

أ ـ كما قال سبحانه: ﴿تَجعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ تكذبون إنزال الله للمطر وإغاثته لكم وتسألون النجوم وتستغيثون بها فكذبهم لذلك لأن هذه النجوم لا تنفع ولا تضر ولا تملك شيئا من الأمر .

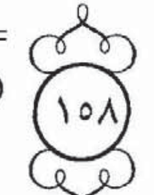
فوجب على المؤمنين الأخذ بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل به والحذر مما عليه أهل الجاهلية ومن ذلك :

ب ـ عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال : أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا



(١٦٦) **صحيح** .

رواه مسلم (٩٣٤).



. . . .

يتركونها. . أي لا يزال في الناس من يتعاطاها ويتأس بالكفرة . .ومنها :

١- الفخر بالأحساب: فيقول : أنا ولد فلان ويتعظم بذلك ويحتج على باطله ويفتخر بها على الناس ،والأحساب هو ما يكون للآباء من مآثر وشجاعة وجود وكرم وهو من سنة الجاهلية لأن رفعة الإنسان بعمله أما عمل غيره فليس له .

٢- الطعن في الأنساب :بأن ينتقص الناس فيقول فلان نجار وفلان حداد وفيه كذا وكذا على سبيل التنقص والعيب لا على سبيل الخبر فلا بأس فيه .

٣- الاستسقاء بالنجوم : فيقول: سقينا بنوء كذا وكذا ويسألونها مباشرة .

٤- النياحة : إذا مات الميت صاحوا ومزقوا ثيابهم ونتفوا شعورهم ويحثون التراب عليهم وهو موجود عند بعض المسلمين فيجب الحذر منها ومحاربتها .

وفي الحديث :«**ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعى بدعوى الجاهلية**» (١٦٧)وقال «**أنا بريء من الصالقة والحالقة والشاقة**»(١٦٨) الصالقة التي ترفع صوتها عند المصيبة .

قوله :**والنائحة إذا لم تتب ... سربال من قطران ودرع جرب** : الغالب في النائحة أن تكون في النساء ولذلك عبر بالأنثى ،وقد يفعله الرجال ،وهو محرم على الرجال والنساء.وذكر القطران لأنه أشد في الاشتعال والأذى وكذلك الدرع من الجرب مؤذي .وهذا لسوء عاقبنها ومنقلبها إلا إذا تابت .

مسألة : لا بأس أن يتزوج الإنسان من أناس ليسوا ذوي حسب وإن كانت

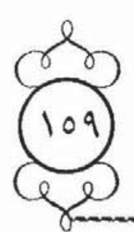
---

(١٦٧) **صحيح** .

رواه البخاري (١٢٩٤) ، ومسلم (١٠٣).

(١٦٨) **صحيح**.

رواه البخاري (١٢٩٦) تعليقًا ، ووصله مسلم (١٠٤) ، وأبو عوانة (١/ ٥٦ ، ٥٧) ، وغيرهما من طريق أبي موسى رضي الله عنه.



ج - ولهما عن زيد بن خالد ﵁ قال : «صلى لنا رسول الله ﷺ الصبح بالحديبية على أثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس، فقال: هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلن، قال: قال : أصبح عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب»(١٦٩) .

المرأة ذات دين خوفا من أذى قومه ومضايقتهم له وهذه عادات ولا بأس فيها .بشرط أن لا يكون تركه لهم لتنقصهم واحتقارهم عنده .

فائدة

بعض القرى يذبحون الذبائح في رؤوس الجبال لينزل المطر وهذا من الشرك الأكبر لأنه من الذبح للجن والأحجار والأصنام وقد ينزل المطر فيكون ابتلاء لهم.

ج - ولهما عن زيد بن خالد قال : صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية.

أثرسماء : أي أثر مطر ،سمي سماء لأنه ينزل من جهة العلو.

فلما انصرف عن صلاته أقبل على الناس بوجهه : من عادته ﷺ أنه إذا سلم استغفر ثلاثا وقال : اللهم أنت السلام . . .ثم يعطي الناس وجهه ويذكر بقية الأذكار.

الله ورسوله أعلم : هذا من أدب الصحابة ﵃ وبعد موته ﷺ يقال : الله أعلم لأن الوحي انقطع فلا يعلم ما بعده كما في الحوض إلا ما يعرضه الله عليه كالصلاة عليه .

---

(١٦٩) **صحيح.**

رواه البخاري (٨٤٦ ، ١٠٣٨ ، ٤١٤٧ ، ٧٥٠٣) ، ومسلم (٧١).



ك ـ ولهما من حديث ابن عباس معناه . وفيه قال بعضهم: «لقد مطرنا بنوء كذا وكذا ، فأنزل الله هذه الآية : ﴿فَلا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ إلى قوله : ﴿تُكَذِّبُونَ﴾ (١٧٠).



قوله : فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب : لأنه علم أن الله منزل الأمطار وهذا المطر من رحمة الله وفضله .

أما من قال : مطرنا بنوء كذا : لأنه من أنواع الكفر ،ولا يقول صدق نوء كذا أو سقينا بنوء كذا : بل يقول : مطرنا بفضل الله ورحمته .

مطرنا بنوء كذا :إن قصد به أنه هو الذي خلق المطر وهو المتصرف في الكون فهذا كفر أكبر وأن قصد إنه سبب لهذا المطر فهذا من أنواع الكفر ولكنه كفر أصغر لأنه ليس هو المتسبب بل كله من الله تعالى ،والنجم ظرف من الظروف ،تقع فيه الحوادث كما تقع في الأيام والليالي، أما إذا قال : مطرنا في الصيف أو نحوه فلا بأس لأنه إخبار عن الوقت .فالواجب الحذر من أخلاق الجاهلية والاعتراف بنعمة الله سبحانه . اهـ

---

(١٧٠) **صحيح** .

رواه مسلم (٧٣) ، قال الشيخ سليمان بن عبدالله في «تيسير العزيز الحميد» (صـ ٤٦١) الحديث لمسلم فقط .